مؤتمر نزع السلاح

CD/1429

26 August 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

رسالة مؤرخة في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٦ موجّهة الى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم لاستراليا، يحيل فيها نص الموجز التوجيهي للجنة كانبيرا المعنية بإزالة الأسلحة النووية

أحيل اليكم طياً نص الموجز التوجيهي للجنة كانبيرا المعنية بإزالة الأسلحة النووية.

وسأكون ممتناً لكم لو تفضلتم بإصدار هذا النص بوصفه وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح وبتوزيعه على جميع الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء المشاركة في أعمال المؤتمر.

(التوقيع) ريتشارد ستار
السفير
الممثل الدائم

لجنة كانبيرا المعنية بإزالة الأسلحة النووية

موجز توجيهي

إن لجنة كانبيرا لعلى اقتناع بضرورة بذل جهود فورية حازمة لتخليص العالم من الأسلحة النووية وما تثيره من تهديد له. إن القدرة التدميرية للأسلحة النووية هائلة، وأي استعمال لها سيكون وبيلاً.

والقول بأن من المستطاع الاحتفاظ إلى الأبد بالأسلحة النووية دون أن تُستعمل فعلاً في أي وقت من الأوقات - سواء بطريق الصدفة أو بناء على قرار - قول لا يُصدّق. فالحماية الكاملة لن تتأتى إلا بإزالة الأسلحة النووية، والتأكيد بأنها لن تنتج أبداً مرة أخرى.

إن انتهاء المواجهة الثنائية القطب لم يُزِل خطر الكارثة النووية. بل إن خطر الاستخدام بطريق الصدفة أو سوء التقدير قد ازداد من بعض النواحي فالنظم الحالية لتوفير الأمان في تناول الأسلحة النووية ومواد الأسلحة وللتحكم فيها، قد تتعرض للشلل من جراء القلاقل السياسية أو ضعف سلطة الدولة في دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، فتزيد بذلك احتمالات وقوع الكارثة. وقد تتعرض لنفس المصير دول أخرى أو تجمعات داخل الدول، لها قدرة أقل تطوراً في مجال الأسلحة النووية أو هي في سبيلها إلى تطوير هذه القدرة في المستقبل.

ومن المفهوم منذ أمد بعيد أن الأسلحة النووية تنطوي على قدرة تدميرية وغير تمييزية هائلة بحيث لا تصلح لاصابة أهداف محددة مبتغاة في ساحة القتال. والقدرة التدميرية للأسلحة النووية من الضخامة بحيث ينتفي فيها أي نفع عسكري ضد خصم يكون حائزاً على قدرة مماثلة، سوى الاعتقاد بأنها تردع ذلك الخصم عن استعمال الأسلحة النووية. إن تملك الأسلحة النووية لم يمنع نشوب حروب في مناطق شتى تورطت فيها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الدول الكبرى. فقد رئي أنها غير صالحة للاستعمال حتى عندما تتعرض هذه الدول لنكسات عسكرية مهينة.

وما من دولة حائزة للأسلحة النووية قد أعلنت، أو أبدت استعداداً لأن تعلن، أن سياستها الوطنية تقضي بالرد على استعمال الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية بأسلحة نووية. وإنما تكمن الاجابة على هذه الشواغل في تقوية اتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، وتنفيذهما الفعال وتحقيق الانضمام العالمي لهما، مع تشديد الاهتمام بوجه خاص بأمر الكشف المبكر عن التطورات غير الحميدة. والاستجابة لأي انتهاك ينبغي أن تكون استجابة متعددة الأطراف.

وبذلك فإن النفع العسكري الوحيد الذي يبدو باقياً للأسلحة النووية هو ردع الغير عن استعمالها. وهذ النفع إنما يقوم على افتراض استمرار وجود الأسلحة النووية، وسيتلاشى تماماً إذا ما أُزيلت من الوجود.

بيئة جديدة للعمل

إن الأسلحة النووية الآن في يد حفنة قليلة من الدول التي تصرّ على أن هذه الأسلحة تتيح مزايا أمنية فريدة ولكنها تحتفظ مع ذلك بحق تملكها لنفسها وحدها. وهذا وضع ينطوي على تمييز بالغ وليس مستقراً بالتالي؛ ولا يمكن أن يستمر. إن تملك أية دولة للأسلحة النووية هو حافز متواصل للدول الأخرى للحصول عليها.

في الستينات من هذا القرن، تطلع العالم إلى احتمال ظهور عشرات من الدول التي تحوز الأسلحة النووية ففزع رافضاً هذا الاحتمال. وكانت النتيجة هي معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المبرمة عام ١٩٦٨، بما انطوت عليه من وعد بعالم خالٍ من هذه الأسلحة. إن النجاح الإجمالي لهذه المعاهدة وغيرها من أنظمة عدم الانتشار النووي هو مدعاة للامتنان ولكنه لم يتحقق إلا بشق الأنفس، وليس استمراره مضمونا بحال من الأحوال. فإن احتمالات تجدد الانتشار الأفقي قد أصبحت الآن احتمالات حقيقية.

إن انتشار الأسلحة النووية على رأس التحديات الأمنية المباشرة التي يواجهها المجتمع الدولي. فعلى الرغم مما أحدثه النظام الدولي لمنع الانتشار النووي من أثر، فإن الواقع المزعج هو أن عدة دول قد بذلت، وبعضها لا يزال يبذل، جهوداً خفية لتطوير ترسانات نووية. واحتمال توصل الجماعات الارهابية إلى الأسلحة النووية أو المواد النووية أصبح يشكل تهديداً متصاعداً للمجتمع الدولي.

إن إنتهاء الحرب الباردة قد خلق بيئة جديدة للعمل الدولي لإزالة الأسلحة النووية. إنه يتيح فرصة جديدة، ولا بد من اغتنامها بسرعة وإلا فقدت.

إن إزالة الأسلحة النووية يجب أن تكون مسعى عالمياً تشارك فيه جميع الدول. والعملية التي تُتّبع في هذا السبيل لا بد أن تكفل عدم احساس أي دول في أي مرحلة بأن المضي قدماً في نزع السلاح النووي أمر ينطوي على تهديد لأمنها. ولهذا يجب أن تتم إزالة الأسلحة النووية في صورة سلسلة من التخفيضات المتدرجة المتحقق منها على نحو يسمح للدول بأن تطمئن، في كل مرحلة من مراحل العملية، إلى أن التحرك قدماً نحو الإزالة يمكن أن يتم في سلامة وأمان.

خطوات فورية

إن أول المستلزمات هو أن تأخذ الدول الخمس الحائزة على الأسلحة النووية على عاتقها التزاماً قطعياً بإزالة الأسلحة النووية وأن توافق على الاقدام فوراً على ما يقتضيه بلوغ ذلك من خطوات عملية وتفاوض. ويجب أن يصدر هذا الالتزام عن أعلى مستوى سياسي. ويجب أن تؤازر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية، فتنضم إليها في عمل تعاوني دولي من أجل تنفيذه. وصدور هذا الالتزام من شأنه أن يبدّل في الحال لهجة المناقشة، ووجهة التخطيط الحربي، وتوقيت بل ضرورة برامج التحديث. ومن شأنه أن يحوّل التصور العام في مجال الأسلحة النووية من مواجهة لا نهاية لها لعالم محفوف بخطر مزدوج، خطر استعمال الأسلحة النووية وخطر زيادة انتشارها، إلى تصور اندثار الأسلحة النووية. والتفاوض على هذ الالتزام يجب أن يبدأ فوراً بغية اتخاذ الخطوات الأولى في سبيل تنفيذه في عام ١٩٩٧.

ويجب أن يقترن التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بجعل العالم خالياً من الأسلحة النووية بسلسلة من الخطوات العملية الواقعية التي يعزز بعضها بعضاً. ويمكن الاقدام فوراً على اتخاذ عدد من هذه الخطوات. وهذه خطوات من شأنها أن تخفض بصورة محسوسة خطر الحرب النووية فتعزز بالتالي أمن الدول جميعاً، وعلى الأخص منها الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتنفيذها يوفر توكيداً واضحاً لعزم الدول الحائزة للأسلحة النووية على مواصلة تخفيض دور الأسلحة النووية في ترتيباتها الأمنية.

والخطوات الموصى بها هي:

* اخراج القوات النووية من حالة التأهب؛
* خلع الرؤوس النووية من وسائل الإيصال؛
* إنهاء نشر الأسلحة النووية غير الاستراتيجية؛
* إنهاء التجارب النووية؛
* الشروع في مفاوضات لمواصلة تخفيض الترسانات النووية للولايات المتحدة وروسيا؛
* الاتفاق فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية على إصدار تعهدات متبادلة بعدم البدء باستعمال هذه الأسلحة؛ وإصدار هذه الدول لتعهد بعدم استعمال هذه الأسلحة تجاه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ينبغي أن تُخرِجَ الدول الحائزة للأسلحة النووية جميع القوات النووية من حالة التأهب، فتخفض بذلك بصورة جسيمة احتمال إطلاق سلاح نووي بطريق الصدفة أو دون ترخيص. ويمكن في البداية أن تعتمد الدول الحائزة للأسلحة النووية بصورة انفرادية التخفيضات لحالة التأهب.

كما أن عزل الرؤوس الحربية عزلاً مادياً عن وسائل الإيصال أمر من شأنه أن يعزز بشدة المكاسب المحققة من اخراج القوات النووية من حالة التأهب. ويمكن تنفيذ هذا التدبير إلى الحد الذي يصبح معه من غير المستطاع إعادة القوات النووية إلى وضع التأهب إلا في أطر زمنية معروفة أو متفق عليها.

وينبغي أن تعمد الدول الحائزة للأسلحة النووية بصورة انفرادية إلى نقل جميع الأسلحة النووية غير الاستراتيجية من المواقع التي نشرت فيها إلى عدد محدود من مرافق التخزين الآمنة في أراضيها.

وريثما يتحقق السريان العالمي لمعاهدة حظر التجارب الشامل ينبغي أن تراعي جميع الدول في الحال الوقف الذي تفرضه على التجارب النووية.

ويجب أن تواصل الولايات المتحدة وروسيا القيام بدور رائد في عكس مسار التراكم النووي الذي خلفته الحرب الباردة. ويجب أن يكون مقصدهما هو الانتقال إلى مستويات للقوات النووية لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية تكون معبّرة بصورة لا لبس فيها عن التصميم على إزالة هذه الأسلحة عندما يتاح التحقق من هذه الخطوة بقدر كافٍ من الثقة.

وينبغي أن تعلن الدول الحائزة للأسلحة النووية باتفاق بينها أنها لن تكون البادئة باستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد أي منها، وانها لن تستعمل، أو تهدد باستعمال، الأسلحة النووية في أي صراع مع دولة غير حائزة للأسلحة النووية. وينبغي بدء العمل بهذا الاتفاق في أسرع وقت ممكن.

خطوات داعمة

وتأتي الخطوات التالية لتبني على أساس متين قوامه الالتزام والانجاز وحسن النية، وهو الأساس الذي تم ارساؤه بتنفيذ الخطوات الموصى بها للعمل الفوري:

* عمل من أجل منع حدوث مزيد من الانتشار الأفقي؛
* استحداث ترتيبات تحقق مناسبة لعالم خالٍ من الأسلحة النووية؛
* وقف انتاج المواد الانشطارية لأغراض التفجيرات النووية.

إن مشكلة الانتشار النووي مشكلة مرتبطة ارتباطاً لا انفصام له باستمرار حفنة من الدول في حيازة الأسلحة النووية. والبيئة العالمية التي يمتنع فيها الانتشار إنما تيسر من عملية نزع السلاح والانتقال إلى مرحلة الإزالة النهائية، والعكس بالعكس. فإن ظهور أي دولة جديدة حائزة للأسلحة النووية، أثناء عملية الإزالة، أمر من شأنه أن يعرض للخطر الجدي عملية إزالة الأسلحة النووية. لذا يلزم العمل لكفالة فرض ضوابط عدم انتشار فعالة على الأنشطة النووية المدنية منها والعسكرية، والالحاح في سبيل تحقيق القبول العالمي لالتزامات عدم الانتشار.

إن التحقق الفعال أمر حيوي لبلوغ عالم خالٍ من الأسلحة النووية وابقائه كذلك. فقبل أن توافق الدول على إزالة الأسلحة النووية سيلزمها توفر قدر عالٍ من الثقة بأن ترتيبات التحقق ستكشف في الحال أي محاولة للتحايل على عملية نزع السلاح، سواء بالإبقاء، أو الحصول، خفية على أسلحة، أوعلى مكوّنات أسلحة، أو وسائل انتاج أسلحة، أو مخزونات غير معلنة من المواد الانشطارية. فينبغي أن تقترن التعهدات القانونية الرسمية بترتيبات قانونية مماثلة للتحقق. فللحفاظ على الأمن في عالم ما بعد الأسلحة النووية ينبغي لنظام التحقق أن يوفر قدراً عالياً من التأكد من استمرار الطابع السلمي والاستعمال غير التفجيري للنشاط النووي لأي دولة. وسيلزم التوصل إلى حكم سياسي باعتبار مستويات التأكد التي يتيحها نظام التحقق مستويات كافية. وكل اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح القائمة حالياً قد استلزمت أحكاماً سياسية من هذا النوع لأنه ما من نظام للتحقق يمكن أن يتيح يقيناً مطلقاً.

وسيتمثل عنصر رئيسي في ترتيبات عدم الانتشار للعالم الخالي من الأسلحة النووية في قدرة متقدمة تماماً للكشف عن الأنشطة النووية غير المعلنة، سواء جرت في مواقع معلنة أو غير معلنة. وسيلزم التوسع التدريجي في الضمانات لتشمل النشاط النووي للدول الحائزة للأسلحة النووية، والدول غير المُعلِنة للأسلحة، ودول العتبة بحيث يتحقق في نهاية المطاف التطبيق العالمي للضمانات في جميع الدول. وستلزم نظم للتحقق من أن الرؤوس الحربية النووية يجري تفكيكها وتدميرها، وأن محتواها من المواد الانشطارية مكفول بضمانات لاتاحة الثقة القصوى بعدم إمكان إعادة هذه المواد إلى الاستخدام في الأسلحة.

والالتزام السياسي بإزالة الأسلحة النووية يجب أن يضارعه استعداد لاتاحة الموارد اللازمة لنزع السلاح النووي، بما في ذلك التحقق الفعال. ويجب أن تكون الدول واثقة كذلك من أن أي انتهاكات يتم الكشف عنها ستُقابل بالعمل اللازم.

وفي هذا السياق، ينبغي أن يواصل مجلس الأمن نظره في أمر الكيفية التي يتعين أن يتناول بها، تمشياً مع ولايات محددة تعطى له وتمشياً مع ميثاق الأمم المتحدة أي انتهاكات لالتزامات نزع السلاح النووي قد يسترعى نظره إليها. وينبغي أن يتجلى بذلك أن نظام الأمن الجماعي الذي توخاه الميثاق سيؤدي دوره بصورة فعالة في هذا الميدان.

أن مواصلة معاهدات تخفيض الأسلحة الاستراتيجية بين الولايات المتحدة وروسيا (ستارت) وتدابير بناء الثقة في المجال النووي خليقة بأن تهيئ مناخاً دولياً مشجعاً للتفاوض على الخفض العالمي للأسلحة النووية. ويصح أن تبدأ الولايات المتحدة وروسيا عملية لجلب المملكة المتحدة وفرنسا والصين إلى عملية نزع السلاح النووي. ومن الخطوات المبكرة الأخرى الممكنة، قيام الولايات المتحدة وروسيا بتمهيد الطريق للتحقق من تخفيضات الدول الحائزة للأسلحة النووية، وذلك بتقاسم المعلومات والخبرة المكتسبة بصدد التحقق من "ستارت"، وبصدد تفكيك الأسلحة وبصدد التحقق والرقابة على المواد الانشطارية المزالة من الأسلحة المفككة. ولعل تجربة الولايات المتحدة وروسيا بصدد بناء الثقة في المجال النووي توضع في متناول الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية، ولعل تدابير جديدة تُستحدث على نحو يتضمن مشاركتها.

بيئة المستقبل

وجنباً إلى جنب مع عملية نزع السلاح المركزية، سيلزم القيام بنشاط تدعمه الدول جميعاً وعلى الأخص منها الدول الحائزة للأسلحة النووية، لخلق بيئة مفضية إلى نزع السلاح النووي وعدم الانتشار.

وسيكون من الأهمية القصوى لمسعى إزالة الأسلحة النووية توفير حماية تامة للمعاهدة المضادة للقذائف التسيارية، بجميع أجزائها.

إن المناطق الخالية من الأسلحة النووية هي جزء من البنيان العام الذي يمكن أن يفيد في تشجيع ومساندة قيام عالم خالٍ من الأسلحة النووية. فإن انتشار مناطق خالية من الأسلحة النووية في شتى أرجاء المعمورة، تكون منطوية على آليات محددة للاستجابة للشواغل الأمنية الخاصة بكل منطقة، أمر يمكن أن يقنّن تدريجياً الانتقال إلى عالم خالٍ من الأسلحة النووية.

وعلى صعيد العمل الوطني، يقع على الدول التزام أساسي بموجب مجموعة متنوعة من المعاهدات، وعلى أساس أخلاقي، بأن تكفل عدم وقوع أي مواد أو معدات أو تكنولوجيا نووية حساسة تكون ضمن نطاق ولايتها وسيطرتها، في أيدي من سيسيؤون استخدامها.

وقد لاحظت اللجنة بارتياح رد محكمة العدل الدولية الصادر في تموز/يوليه ١٩٩٦ على طلب الجمعية العامة للأمم المتحدة افتائها بشأن شرعية التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها. فقد قررت

المحكمة وجود التزام بمتابعة المفاوضات بحسن نية وإتمامها على نحو يفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع نواحيه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وهذا الالتزام هو بعينه الالتزام الذي تود اللجنة أن تراه نافذاً.

وقد نظرت اللجنة بامعان في محاسن تحديدها إطاراً زمنياً دقيقاً للقضاء على الأسلحة النووية، ولكنها آثرت عدم فعل ذلك. على أن ذلك لا يعني أنها تقبل الآجال الزمنية المتطاولة التي تفرضها القيود الحالية مثل محدودية عدد مرافق تفكيك الرؤوس الحربية. فهذه القيود يمكن بقرارات سياسية رفعها وتخصيص الموارد المطلوبة للنهوض بعملية التفكيك. وبالإضافة إلى ذلك قد يثبت أن هناك عاملاً آخر محدّدا هو إرساء الثقة اللازمة في نظام التحقق الذي ستتعين إقامته لاتخاذ الخطوة النهائية في سبيل الإزالة التامة. وفي هذا السياق، تظل لجنة كانبيرا على اقتناع بالأهمية الأساسية للأهداف والمبادئ الارشادية التي تتحدد بالاتفاق والتي من شأنها أن تدفع العملية بلا هوادة نحو الهدف الأسمى المتمثل في الإزالة النهائية في أقرب وقت ممكن.

- - - - -